

صيغة التكبير في العيد

صح عن علي وابن عباس رضي الله عنهما

صيغة التكبير:

(الله أكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ
اللَّهُ أَكْبَرُ وَلَلَّهِ الْحَمْدُ)

رواية الغيلاني 3/125

لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل

عن بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل وكان لا يأكل يوم النحر حتى يرجع

صحيح ابن ماجه للألباني 1434

خروج النساء لصلاة العيد

عن أم عطية الأنبارية رضي الله عنها قالت: أمرنا وفي رواية أمنا - تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم - : أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور . وأمر الحريم أن تعتزل مصلى المسلمين رزاه التبان

من لِلَّذِنْ يَوْمُ الْعِيدِ

صلوة ركعتين بعد العودة إلى المنزل من صلاة العيد

عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُصلِّي قبل العيد شيئاً فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين)

حسنه الألباني في "الإدرواء"

الإستماع إلى خطبة العيد

الجلوس لاستماع الخطبة هو المعمول به على عهده صلى الله عليه وسلم ، قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه (كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم ويسلم : في مصلاهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم) البخاري واللفظ له ومسلم . هذا وقد كره جمahir السلف الصالحة الكلام في أثناء الخطبة ابن أبي شيبة .

استحباب التجمُل للعيد بأحسن الثياب والطيب

في الصحيحين عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه أنه قال : (وجد عمر بن الخطاب حلة من استبرق تُبَاع في السوق فأخذها فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتعد هذه فتجمل بها للعيد والوفود)

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله : وقد دل هذا الحديث على التجمُل للعيد وأنه كان معتاداً بينهم .. وهذا التزين في العيد يستوي فيه الخارج إلى الصلاة والجالس في بيته حتى النساء والأطفال

رفع اليدين في التكبيرات الزوائد من صلاة العيد

ثبت عن ابن جريج رحمه الله أنه قال : قلت لعطاء : (يرفع الإمام يديه كلما كبر هذه التكبيرات الزيادة في صلاة الفطر ؟ قال : نعم ، ويرفع الناس أيضاً) رواه عبدالرزاق وإلى مشروعية رفعها ذهب أكثر العلماء ومنهم أبو حنيفة وأحمد والأوزاعي والليث بن سعد وداود .

